

لا تصح اسامة غير المتوطن بقربة الجمعة في الخليفة
بدرية جمعة ولا تحب عليه ويفرها تتسد عليه وعليه
هذا المشي من عندهم الوصف اي فلا تصح اسامة المسافر الا
ان يكون المسافر خلية وهو ساو ليقول غيره الا الامام وعاد
الام تنقضي عنهم ذلك في كل اسير بقربة جمعة من قري
عمله تفرق في اهلها الشروط فليجمعهم الا بقربة جمعة
من قري عمله لم تفرق الشروط في اهلها فليجمعهم الجمعة جملة
فانها تنقل عليه وعليهم والمواد بالخليفة من له اليوم والصلوة
واما التضاة الاث فليس لهم نيابة في الصلاة فيخطب بجمعة
وكونه الخاطب الا لمدرس **ش** يعني انه يشترط ان لا يلهو
من خطب الا ان حصل الخاطب عذر من مرض او جن او ط
بخوها فهو وصف ثاب للامام فكله قال شرط صحيح
ان تقع بالامام مقيم موصوف بكونه الخاطب فلا يصلي غيره
الا عذر الخ **ش** ووجب انتظاره لعذر قرب علي الاصم **ش** يعني
ان الامام اذا حصل له عذر يزول عن قربة فان الجماعة يجب
عليه انتظاره علي الاصم وموقوف بن كنانة وبن ابي حازم
والقول الاخر انه يستخلف من ييم **ش** فان لم يستخلف
استخلفوا من يتم ولا ينتظرونه وهذا القول هو ظاهر
المدونة واما اقتصر المولى علي سامية هذا القول في قوله
عند قول بن الحاجب فان عرفت بينهما عذر يزول عن
قرب ففي استخلافه قولان اظهرهما عدم الاستخلاف وقوله
انتظاره وقول بن كنانة وبن ابي حازم انتهى وعزاه بن يونس
لمحمود قال بمعنى وعزاه سند للجلاب وراه بن يونس
عن مالك

201
عن مالك ونحوه في الموازية وقال اشعب في الجمعة وكان
صاحب الطراز حمله تسييرا وبه جزم ابن الكدوف في الروابي ه
فلذلك صحه المولى فلا يفتري عليه بان ظاهر المدونة انه
لا يتطر ويستخلف او يستخاف قرب العذر او يبدل انتهى **ش**
ونعموم قول المولى قد بان لم يقرب لا يجب انتظاره وهو كذلك
والحكم انه يجب الاستخلاف كما هو ظاهر كلام بن الحاجب قاله
الساطر والقرب قد راول في الرباعية وقوله **ش** في خطبتين
قبل الصلاة **ش** هو ايضا موقوف علي سابقه من شروط الجمعة
اي من شرط الجمعة الخطبة الاولى والثانية علي المشهور فلو
تركها او احصاهم لم تصح وهو مذهب بن التمام وقال بن الماجين
بشيئها ويشترط علي الاصم حاجي الشامل ان يكون قبل الصلاة
فلو خطب بعدها اعاد الصلاة وحدها في ابي داود كانت
الخطبة بعدا وان اردت قبل من حين انقضاء **ش** مما تسميه العرب
خطبة **ش** اي والحجز من الخطبة عند بن التمام ان تكون ه
تتمتة بما ذكر ان بزيرة وهو المشهور قال بعض وهو نوع
من الكلام المشجع يخالف النظم والنثر يشتمل علي نوع من التذكير
فان هطل وكبر لم يجزه وفي قوله مما تسميه العرب خطبة اشار
بالخلاف ان تكون باللغة العربية اذ غيرها التسمية العرب
خطبة وهذا هو الذي ينبغي **ش** تحضرها الجماعة **ش** يعني ان الجماعة
الذين تنفذ الجمعة يجب عليهم حضور الخطبتين مستثنين
لها كما قال بعضهم من شرطها ان يقامها بالصلوة واستماعها
فالالت واللام في الجماعة للمجد الذي يدل علي ذلك قوله
سند فلو فرغ المودف ولم يات احد نظرفان كان في المسجد
عن مالك

مستمع

كرم